

Distr.: General
11 March 2024
Arabic
Original: English

مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية



الفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين

فيينا، 11 و 12 تموز/يوليه 2024

جدول الأعمال المؤقت المشروح

جدول الأعمال المؤقت

- 1- مسائل تنظيمية:
 - (أ) افتتاح الاجتماع؛
 - (ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال.
- 2- منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال التعاون الدولي مع معالجة أسبابه الجذرية، تماشياً مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها.
- 3- تدابير توفير الحماية والمساعدة للمهاجرين المهربين.
- 4- المسائل المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها.
- 5- مسائل أخرى.
- 6- اعتماد التقرير.

الشروح

- 1- مسائل تنظيمية
 - (أ) افتتاح الاجتماعيُفتتح الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين في الساعة العاشرة من صباح يوم الخميس، 11 تموز/يوليه 2024.



(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

قرر مؤتمر الأطراف، في قراره 1/7 المعنون "تعزيز تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها"، ضمن جملة أمور، أن يكون الفريق العامل المعني بتهريب المهاجرين عنصراً ثابتاً من عناصر المؤتمر، يقدم تقاريره وتوصياته إليه، وشجع الفريق العامل على النظر في عقد اجتماعاته سنوياً، حسب الاقتضاء، وعلى عقدها تعاقبياً مع اجتماعات سائر الأفرقة العاملة التابعة للمؤتمر ضماناً لفعالية استخدام الموارد.

وقد أعد تنظيم الأعمال المقترح (انظر المرفق) وفقاً لقرار المؤتمر 1/7 من أجل تمكين الفريق العامل من أداء المهام المسندة إليه ضمن حدود ما هو متاح له من وقت وخدمات مؤتمرات. ومن شأن الموارد المتاحة للفريق العامل أن تمكنه من عقد أربع جلسات عامة على مدى يومين، مع توفير خدمات ترجمة شفوية بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

وفي 2 حزيران/يونيه 2023، أقر المكتب الموسع لمؤتمر الأطراف جدول اجتماعات الأفرقة العاملة لعام 2024، بما في ذلك مواعيد الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل، المقرر عقده في فيينا يومي 11 و12 تموز/يوليه 2024. وفي 19 كانون الأول/ديسمبر 2023، قدمت الأمانة بنود جدول الأعمال المقترحة إلى المكتب الموسع، وجرى إقرارها في 22 كانون الثاني/يناير 2024 بموجب إجراء الموافقة الصامتة.

2- منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال التعاون الدولي مع معالجة أسبابه الجذرية، تماشياً مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها

في إطار هذا البند من جدول الأعمال، لعل الفريق العامل يود أن يناقش التحديات العملية في منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال التعاون الدولي مع معالجة الأسباب الجذرية لذلك التهريب. ولعل الفريق العامل يود أن يبسر مناقشة وتبادلاً للخبرات والتحديات والممارسات المستجدة على الصعيد الوطني فيما يتعلق بهذا الموضوع. وعلى الرغم من محدودية النجاح على الصعيد العالمي فيما يتعلق بمنع ومكافحة تهريب المهاجرين، فإن كشف وتفكيك بعض شبكات التهريب الكبيرة على طول دروب الهجرة، التي تمتد أحياناً عبر القارات، إلى جانب زيادة تبادل المعلومات والتعاون بين أجهزة إنفاذ القانون وأعضاء النيابة العامة من البلدان الواقعة على طول دروب التهريب، قد أدى إلى نجاحات في تحديد أساليب عمل المهربين مع حماية حقوق المهاجرين المهربين في الوقت نفسه.

ولعل الوفود تود أن تتبادل الخبرات والتحديات المحددة وأفضل الممارسات، ومن ثم تحديد ونشر أمثلة على التعاون الدولي الفعال، بما في ذلك التعاون بين بلدان الجنوب والتعاون عبر القارات. ويمكن للوفود أن تركز على العناصر المتعلقة بمنع تهريب المهاجرين وتبادل المعلومات عن الأسباب الجذرية التي تدفع الناس إلى الهجرة بدعماً من شبكات التهريب. ويمكن للوفود أن تركز أيضاً على الأثر الفعلي للعوامل التي تسهم في الهجرة، مثل المصاعب الاقتصادية والنزاع والعنف والكوارث الناجمة عن تغير المناخ، مما يوفر لجميع الدول فهماً أفضل للتدابير المتخذة لمعالجة هذه المسائل، إلى جانب إتاحة الفرصة لمناقشة التدابير الفعالة للقضاء على الطلب على خدمات المهربين. وإضافة إلى ذلك، يمكن للفريق العامل أن يدرس سبل تحسين التعاون الدولي في تعقب الموجودات المالية ذات الصلة بالتهريب، وكذلك في التحقيق في عناصر الجريمة التي ترتكب عبر الإنترنت.

الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة عن منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال التعاون الدولي مع معالجة أسبابه الجذرية، تماشياً مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها (CTOC/COP/WG.7/2024/2)

3- تدابير توفير الحماية والمساعدة للمهاجرين المهربين

في إطار هذا البند من جدول الأعمال، لعل الفريق العامل يود أن يواصل، على مستوى الخبراء، مناقشة حماية المهاجرين المهربين من العنف والتمييز وسائر انتهاكات حقوقهم، وكذلك سبل وصولهم وصولاً فعالاً إلى العدالة والمساعدة القانونية. وفي حين أثرت مسألة حماية المهاجرين المهربين في اجتماعات سابقة ناقش فيها الفريق العامل تدابير التصدي على صعيد العدالة الجنائية، وخصوصاً الملاحقات القضائية والتحقيقات، فإنها لم تكن موضوعاً مخصصاً للتركيز منذ أن اعتمد الفريق العامل ممارسة إيلاء الأولوية لمواضيع محددة لكي ينظر فيها في اجتماعاته. وغالباً ما يواجه المهاجرون، وهم في يد المهربين، ظروفًا تعرض سلامتهم البدنية والعقلية للخطر. فالإي جانب الخسائر في الأرواح، تشمل الجرائم التي كثيراً ما يبلغ المهاجرون المهربون عن تعرضهم لها العنف الجنسي والجنساني والسرقة والاختطاف للحصول على فدية والسطو والابتزاز والاتجار بالأشخاص. ويتعرض الأطفال غير المصحوبين بشكل خاص للاستغلال والعنف وسوء المعاملة، في حين من المرجح أن تعاني النساء والفتيات من العنف الجنسي والجنساني على درب التهريب.

ولعل الوفود تود أن تتشارك وتناقش التدابير الرامية إلى التخفيف من هذه المخاطر، مثل عمليات كشف مواطني الضعف والتدابير الرامية إلى ضمان حصول المهاجرين المهربين الذين يعترضهم موظفو إنفاذ القانون أو موظفو الهجرة على معلومات عن حقوقهم. وعلاوة على ذلك، تبين البحوث التي أجراها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة أن نسبة كبيرة من المهاجرين المهربين ضحايا الجريمة لا يتمكنون من الوصول إلى تدابير أو نظم العدالة. وستتيح معالجة هذا الموضوع للدول تبادل الخبرات والتحديات والممارسات الجيدة في إتاحة حماية المهاجرين المهربين ومساعدتهم وضمان وصولهم الكامل والفعال إلى العدالة.

الوثائق

ورقة معلومات أساسية أعدتها الأمانة عن تدابير توفير الحماية والمساعدة للمهاجرين المهربين (CTOC/COP/WG.7/2024/3)

4- المسائل المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها

وفقاً للفقرة 12 من إجراءات وقواعد تشغيل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها، يدرج المؤتمر وأفرقة العاملة مسائل تتعلق بعملية الاستعراض كبنود في جداول أعمالهم، بما يتوافق مع مجالات خبراتهم الفنية ودون المساس بالولاية القائمة لكل منهم. ومع مراعاة الطابع التدريجي الذي يتسم به الاستعراض، يقرر المؤتمر أو المكتب الموسع في الوقت المناسب محتوى جداول أعمال أفرقة العاملة وجدولها الزمني. وبغية التأكد من أن بمقدور الأفرقة العاملة أن تسهم في الآلية وفي نفس الوقت أن ينفذ كل منها ولاياتها القائمة أيضاً، لا ينبغي لأي فريق عامل أن يخصص أكثر من بند واحد من بنود جدول أعماله في كل دورة للمسائل المتصلة بسير عملية الاستعراض. وعملاً بالفقرتين 13 و43 من الإجراءات والقواعد، تُجرى المناقشات المتعلقة

بالاستعراضات القطرية في إطار الأفرقة العاملة ذات الصلة، ويتعين أن تستفيد الأفرقة العاملة من قوائم الملاحظات الناتجة عن الاستعراضات القطرية في التحضير لاجتماعاتها، وأن تأخذها في الاعتبار عندما تقترح على المؤتمر توصيات عامة الانطباق.

واقترح بناء على ذلك بند جدول الأعمال الذي يخص المسائل المتعلقة بآلية استعراض التنفيذ. وعندما أعدت الأمانة المقترح، لم تكن قد وضعت قوائم الملاحظات الناتجة عن الاستعراضات القطرية أو ملخصات تلك القوائم في صيغتها النهائية. ولذلك، لم تتمكن الأمانة من وضع تركيز مواضيعي على بند جدول الأعمال المقترح. وفي إطار بند جدول الأعمال، ستزود الأمانة الفريق العامل بمعلومات محدثة عن التطورات والتقدم الذي أحرزته الآلية، مما سيتيح للدول الأطراف فرصة لتبادل خبراتها.

وعلاوة على ذلك، وعملا بالفقرة 38 من الإجراءات والقواعد، ستتاح للفريق العامل قوائم الملاحظات وملخصاتها التي وضعت في صيغتها النهائية قبل انعقاد الفريق العامل في شكل ورقة اجتماع، ما لم تقرر الدولة الطرف المستعرضة، في بعض الحالات الاستثنائية، الإبقاء على سرية بعض أجزاء قائمة الملاحظات.

الوثائق

ورقة معلومات أساسية من إعداد الأمانة بشأن حالة تشغيل آلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحق بها (-CTOC/COP/WG.4/2024/4) (CTOC/COP/WG.7/2024/4)

5- مسائل أخرى

نظرا لعدم توجيه انتباه الأمانة إلى أي مسائل يراد طرحها في إطار البند 5 من جدول الأعمال، لا يُتوقع في الوقت الحاضر تقديم أي وثائق بشأن هذا البند.

6- اعتماد التقرير

من المزمع أن يعتمد الفريق العامل تقريرا عن اجتماعه سوف تتولى الأمانة إعداد مشروع.

تنظيم الأعمال المقترح

التاريخ والوقت	بند جدول الأعمال	العنوان أو الوصف
الخميس، 11 تموز/يوليه 2024		
13/00-10/00	1 (أ)	افتتاح الاجتماع
	1 (ب)	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال
	2	منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال التعاون الدولي مع معالجة أسبابه الجذرية، تماشياً مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
18/00-15/00	2	منع ومكافحة تهريب المهاجرين من خلال التعاون الدولي مع معالجة أسبابه الجذرية، تماشياً مع أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها (تابع)
	3	تدابير توفير الحماية والمساعدة للمهاجرين المهربين
الجمعة، 12 تموز/يوليه 2024		
13/00-10/00	3	تدابير توفير الحماية والمساعدة للمهاجرين المهربين (تابع)
	4	المسائل المتعلقة بآلية استعراض تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها
18/00-15/00	5	مسائل أخرى
	6	اعتماد التقرير